

## الدر المختار

( لا ) ينقضه ( مس ذكر ) لكن يغسل يده ندبا ( وامرأة ) وأمرد لكن يندب للخروج من  
الخلافة لا سيما للإمام لكن بشرط عدم لزوم ارتكاب مكروه مذهبه .  
( كما ) لا ينقض ( لو خرج من أذنه ) ونحوها كعينه وئديه ( قيح ) ونحوه كصديد وماء  
سرة وعين ( لا بوجع وإن ) خرج ( به ) أي بوجع ( نقض ) لأنه دليل الجرح فدمع من بعينه